

## سنن البيهقي الكبرى

16706 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنس أبو الحسن أحمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا القعنبي فيما قرأ على مالك عن نافع عن بن عمر أنه قال لـ إبن اليهود جاؤوا إلى النبي ﷺ فذكروا له أن رجلاً منهم وامرأة زنياً فقال لهم رسول الله ﷺ ما تجدون في التوراة من شأن الزنا فقالوا نفطهم ويجلدون قال عبد الله بن سلام كذبتم إن فيها الرجم فأتوا بالتوراة فنشرواها فجعل أحدهم يده على آية الرجم وجعل يقرأ ما قبلها وما بعدها فقال له عبد الله بن سلام ارفع يدك فرفعها فإذا فيها آية الرجم فقالوا صدق يا محمد فيها آية الرجم فأمر بهما رسول الله ﷺ فرجمما قال عبد الله فرأيت الرجل يحنى على المرأة يقيها الحجارة رواه البخاري في الصحيح عن بن أبي أويس وغيره عن مالك وأخرجه مسلم من وجه آخر عن مالك